

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٤٩١ لسنة ٢٠٠٤

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الأولى بمحافظة الجيزة
التي خلت بإبطال العضوية عن أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٢٢٣ لسنة ٢٠٠٤ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الأولى بمحافظة الجيزة التي خلت بإبطال العضوية
عن أحد شاغليها؛

وعلى كتاب وزارة العدل (الغببس القضائي) وكتاب مديرية أمن الجيزة لترشيح ممثلهم؛

قرر:

(المادة الأولى)

شكل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الجيزة بمحافظة الجيزة في الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأحد الموافق ١١ يوليو ٢٠٠٤ ، وفي حالة الإعادة يوم الأحد
الموافق ١٨ يوليو ٢٠٠٤ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الجيزة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٦/٦/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كتاب

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الأولى

ومقرها قسم شرطة الجيزة بمحافظة الجيزة

السيد المستشار / خالد أحمد الشايب ، رئيس محكمة الجيزة الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / حاتم محمد عبد الحميد عبد الهادي ، مساعد عام شمال الجيزة
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / محمد محمد أمين الماري ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / سامي كامل شورمان ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / محمد محمد سعدونى ، (عضو بصفة أصلية)
السيد العميد / محمد فحصيوب أحمد ، (عذر بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية

رئيس مجلس الادارة

مهندس / زهير محمد حسب التبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٤